



المادة الثالثة: التعاون في مجال المنح الدراسية:

يتعاون الطرفان على العمل على توفير المنح الدراسية لأبناء المسلمين، وبخاصة غير القادرين للدراسة في المرحلة الجامعية وفي الدراسات العليا سواء في جامعة..... أم في غيرها من الجامعات الحكومية

المادة الرابعة: التعاون في مجال الخبراء:

تعاون الطرفان على وضع المعايير الضرورية لتحقيق تبادل الأساتذة والخبراء بين الجامعات الأعضاء في رابطة الجامعات الإسلامية، وخاصة في مجال الدراسات الإسلامية والعربية على المدى الطويل والقصير. كما يتبادلان الخبراء في مختلف المجالات التي تحقق رسالة كل من الطرفين وتخدم الإسلام والمسلمين.

المادة الخامسة: التعاون في مجال الندوات والمؤتمرات:

يتعاون الطرفان في مجال عقد الندوات والمؤتمرات، خاصة في مجال الدراسات الإسلامية والعربية، ويعمل كل طرف على مراعاة أهداف الطرف الآخر أثناء حضور المؤتمرات والندوات، وينسقان فيما بينهما لبلوغ هذه الأهداف.

المادة السادسة: التعاون في مجال تبادل المعلومات

يتبادل الطرفان المطبوعات خاصة فيما يتعلق منها بالأبحاث والمجلات والدوريات العلمية بصفة منتظمة، ويصدران مطبوعات مشتركة فيما بينهما في المناسبات، حين يرى الطرفان ذلك.

المادة السابعة: التعاون في مجال إنشاء بنك للمعلومات

يقوم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بالمعلومات المتاحة لديه؛ بهدف إنشاء بنك للمعلومات في كل من الرابطة والجامعة، وبخاصة فيما يتعلق بالمجالات التالية:

- أ- البحوث العلمية التي يجريها كل طرف، أو التي يتاح له الحصول عليها.
- ب- ما يكتبه المستشرقون والمنصرون وغيرهم من غير المسلمين عن الإسلام والمسلمين.
- ج- ما يتوفر لدى كل طرف من المنشور عن الإسلام والمسلمين بصفة عامة، وعن الأقليات المسلمة بصفة خاصة.
- د- المشكلات التي يعاني منها المسلمون بعامة، والجامعات الإسلامية بخاصة.
- هـ- مقررات وتوصيات المؤتمرات والندوات التي تعقد عن الإسلام والمسلمين.
- و- إبراز الدور الرائد في نشر الدعوة الإسلامية.

